

## شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث / 24 الشيخ عبدالعزيز

### الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا يا أرحم الراحمين. رحمنا الله تعالى وآياته  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:00

بأنسنا صحيحاً وروى ابن حبان أشوه من حديث أبي هريرة الحمد لله رب العالمين وصلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله  
واصحابه ومن تبع أهله فهذا الحديث قد رواه ابن خزيمة وغيره في صحيحه - 00:00:30

قال ابن خزيمة حدثنا محمد ابن محمد ابن منصور قال عزتنا محمد عن سيدنا عن أبي هريرة أنه كان ويلعن الكافرين.  
والأفضل في هذا الدعاء أنه دعاء الناس لله - 00:01:00

في الصلاة وهو سنة وهو يختلف عن سنة دائمة لصلاة الفجر. فانهم لا يرون هذا وانما يرون انه بصلوة الفجر وقد اختلف العلماء  
وصاحبيه الذي رحمه الله رجال الدوري وغيره الى انه تعالى - 00:01:40

بالمشروعية وهو قول المالكية والشافعية الإمام الشافعي رحمة الله والصواب انه لا يكره. لأن النبي عليه الصلاة والسلام امسك  
احكامه وانما خلق للناس وقنوت الناس الى اهل السنة ولا يجدوا - 00:02:30

انها اذا كانت الى صلة بين الحجاج وال المسلمين فمن او نحو ذلك واذا كان غير ذلك الزنازل وامتحان والفيضانات وانما تعلق الدليل بهم  
بالدعاء الكافرين بأنه هو الاول بان الاسلام - 00:03:00

مع الباطل ولا يزال ولا يزال الباطل والحق يتقادع. واذا وان قال الصلاة التي صلاتها فإن كانت طويلة شرعت تقويم. ولا اعلم دليلاً  
خاصاً قلوب الناس عليه الصلاة والسلام ولا عن اصحابه - 00:03:40

في هذا احاديث ابن ابي طالب وعمر ابن الخطاب رضي الله تعالى وآثروا ما جاء في هذا ما رواه بطول قراءة السماء وذكر ابو  
داود في مساجده الامام احمد قال - 00:04:30

قال انه بالنسبة للصلاه فإذا كانت خطيره وقد ذكر محمد قال قال بعض في قول هنا قال بعضهم انهم يقويون في قلوب  
المنزلة فإذا السماء انشغل وهذا وخلاصة ذلك انه لا نستطيع هذه المسألة بعينها النبي عليه الصلاة والسلام ولا عن الصحابة. وانما -  
00:05:10

النازلة ولا يدل على ذلك. ولا يثبت عن اهل ما يخصها كان يدعوا بالمغفرة عن فقل في قلوبهم اللهم انا نستغرك ونتوب اليه بعد ذلك  
وحده ضعيف والاخوة انهم يقتصرن على الناس لك. ولا حرج في القنوط - 00:06:10

من غير من مبالغة ولا تدلل فان العكس فيه جواز وتحسين صوت المراقبة شرعاً. في شهر الاذكار وقد قال الله ان العلماء في  
احكام الصلوات اللئيمة الحفاظ وغيرهم وللخطيب المصنف النوازل ولا اعلمهم - 00:07:10

مطبوعاً ولكن بعضها ينظر عنه ختم السلام على قلوب خلق الله بآيات الصلوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم نعم نقل نحن  
ظالمون ونص على ابن علي رضي الله عنهما قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه - 00:07:50

اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك فيه ما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضى ولا  
يقضى عليك. وانه لا يزال من والدي ربنا وتعالى. رواه احمد وحسنة - 00:10:10

اللهم ولا تحب من عليه. رواه احمد رواه احمد الشيطان الحديث قد رواه الامام عن قريش الحسن والحسن جاء الشك فيه عند وهو الصواب وهذا الحديث قد جاء فيه ثلاثة اتفاق قد طعن فيها اولها - [00:10:40](#)

فانها لا يجوز من عليه وثالثها تبارك ربنا وتعاليت. وهذه القدوة الشاذة. وقد روى من حديث عن ابي اسحاق عن بريدة ابن ابي مريم عن به وذكر به لا يريد من عليه ومال من تأليفها - [00:11:40](#)

فقد روى مكان في سننه من حديث موسى عن عبدالله ابن علي وقد اكتسب في اسناده وبرويه وفي اسناده وقد وانه لم يسمعه من جنبه ومنهم من قال انه فيكون حينئذ له تبارك وتعالي - [00:12:20](#)

هذا هو المقصود او اصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو هذا الحديث. لمن صح هذه البقرة اذا لديهم القوة الا انه لا يثبت ابدا وهذه الرواية قد ترك - [00:13:20](#)

اربعة من اصحاب ابي كعبية ابن الحجاج فلم يذكروها مما يجب على على جنودها. ولذلك ماذا عند واحد من الحفاظ في الامام احمد فانه قال لا يصح في خروج الا شيء. وقال ابن سلمة في صحيحه لم احفظ - [00:14:00](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم في قلوب شيء. وما نزل ذلك من الله في مسنده فانه ما الى اعلانها. ومعلوم ان انه شديد من جهة وربما هي الاصل لمن اعتمد على مشروعية القلوب في الفصل - [00:14:30](#)

في عظوم البلد وفي رمضان. والخروج في الانتباه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد بات رمضان ولا في غيره. واستاذن منك ما ثبت عن الصحابة في رمضان في رمضان - [00:15:30](#)

والصحيح عنهم انه كان قد يكون في النصف الاخير من رمضان. فلا وتمني على عبد الله ابن عمر كما رواه من حديث ابي ابي رياح عن انه كان في رمضان - [00:15:50](#)

قال عن قال واما انا فللا اخرج الا في النصف الاخير من رمضان. الا ان اكون خلف اماما يخرج بعضا وقد روى ابن ابي رياح انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يخرجون من اختلافهم من رمضان - [00:16:20](#)

وقد روى عن بعض انه قدس في رمضان الدنيا وفي اساليبها مضرت. والصحابة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان لا يخرجون بمستوى رمضان وانما عند اتباع الكافرين ومن بعدهم - [00:17:10](#)

والا في غير رمضان فالذى يظهر انه ليس من السنة مطلقا وقد تقدم الكلام على رمضان في كتاب القيام وذلك لمناسبة الوقت. ويقال انه رمضان فلولا ان يترك في بعض الاوقات خشية ان يظن الناس انهم - [00:17:40](#)

الواجبات ويتعلق الاهل فينصرفون عن الدعاء والصدور وفي غير وقد صنف في احداث قنوت الوتر بينما المسلم كما ذكر حينما تدلنا على قلوبنا بالله وربما والموجود وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اذا قعدت - [00:18:20](#)

ووضع يده اليمنى على انفسه اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وقبض اصابعه كلها وشار رواه مسلم عن عبد الله ابن عمر قد تقدم معنا السلام على موضع يديه هذا الجلوس الاحوال واجبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احوال. مما يغني عن عادته هنا - [00:19:30](#)

واما مسألة الاشارة في التشهد وقد تقدم السلاح كذلك على بعض وهي سنة عند واختلفوا في تحريفها. وذهب الى مشروعية التحرير الشافعية والصلوة في السنن وغيرها من حديث عاصم ابن كلير عن ابيه - [00:20:20](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام وفيه قال ايها التحرير زيادة من الكفار رواه وسفيان الثوري وخالد ابن عبدالله معاوية وغيرهم وان وصدق بعض مصنفها بتفضيحها وزاد يقيني البلاد. وذلك منهم فكيف اذا خالف مجموعة من فقد زاد هذا - [00:21:20](#)

على نحو نحو عشرة من الرواية وان زيادة المشاركة وقد روى الله في سننه عن ابيه مشروعية احد يصبح في التشهد ولا يقبل تقربه وقد مات بيننا اربعة انا لو عايز اقوم اروح سنة - [00:22:50](#)

لم يكن غيره وان كان ظاهره مسابقة متقدمة لكنه قد روى سنة قد رواها غيره وقد روى خالدا قد رأها قلبه فلم ينقلها الا هو. فدل على عدم وصله وكيف اذ يقال في هذا الحديث؟ بعدم مشروعية ان يرد - [00:23:40](#)

واما هيئته الفضل وقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلة الاولى ان من جاءت مسلم انه كان يأخذ اصابعه. الصفة الثانية انه  
كان ثم يحلقه فيه الوسطى وهذه هي الصفة الثانية. وكل ذلك مشروع - 00:24:20

وقد روى هذا الحديث قد روي هذا الحديث من طريق اخر عند المذهب من سنته وفيه انه كان ينظر وانه وبهذا قال بعض الفقهاء  
من سوريا النظر للدبابة عند البشارة في التشهد - 00:25:00

باعتبار هذه الزيادة ما جاء في السنن من حديث عبد الله بن الزبير ويقال ان الذي يظهر والله اعلم انه لا يأكل والنظر في الصلاة  
والموضع فيه جاء فيه موضعين الموضع الاول النظر الى موضع السجود وهذا لما صلى - 00:25:40

وهذا حديث ضعيف الموضع الثاني هو ينظر الى اشارة وهذا الوجه الاخر ان هذا الحديث قد رواه الامام مسلم من حديث عمر مما  
يدل على انه ليس بمخلوق. والالفاظ في كتب المصنفة لا تخلو من احوال. اذا كانت هذه الزيادة لا تعلم ارتباك - 00:26:20

واذا احب صاحبي صحيح في البخاري ومسلم. فان هذا واذا فمعلوم ان صحيح البخاري ومسلم باختصار وربما كان الحفاظ على  
الشاهد من الناس بخلاف مصنفات المساجد والمعازف فانهم يريدون شديدتان - 00:27:20

فكما كان حديثنا فان هذا دليل على ولذلك فيقال انه لا يثبت عن صلى الله عليه وسلم شيء في موضع النظر في الصلاة وما ورد هو  
وويفي وبناء على التصدير الاشارة عند بعض العلماء - 00:27:50

قال او ظهر على قوله ماذا؟ مشروعينا التهديد عند الاشارة عند طواف الليل ومنهم من قال الدعاء ومنهم من قال احتساب الليل  
ومنهم من قال من غير نظر الى نظر ومنهم من قال يرفعها عند ذكر الجلالة - 00:28:50

الله وهذا دليل على تصحیحه فاذا قيل ان هذا التغيير دليل وعلى فقد انطق من الشافعية وكذلك الحنفية الى ان الحكمة من ذلك هو  
الخضوع الى ومعلوم ان الانسان اذا اشار في اسبوعه - 00:29:20

اي حينما اشار باسبوعين ومنهم من قال عز وجل بين يديه فان من قام عظيما فانه يغض الطرف تعظيما له. ويقال انه التفريع فيه.  
نعم لا الاختيارات التي ليست في الصحيحين - 00:30:10

ونستشعر بان البخاري لم يشتراك ايرادهم من الحديث الصحيح في وانه فوافق شرط وترك الشيء يقال انه لا علاقه بهذا الامر اذا تكلم  
فيه وبين الاحاديث المستقىمة الالفاظ التي من الاحاديث التي يخرجونها هي على الشرق فلما ترك هذه - 00:31:20

بالله تركها المخالف في حديث قد اخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما وتكون وقد تتبع هذا الذي كفر واحدة صحيحة عند  
المتقدمين. اذا كان هذا الحديث الذي اراده نعم قد يخرج حديثا - 00:32:00

او في الصلاة او في السياق او في التاريخ فهذا مثلا ولا بد لها. وانما اذا كان لها تعلق به. وانما وانما تذكره تركها وصحح الامام الكفار  
ذلك. وهذا لا يزال المسلم. كذلك - 00:32:40

الاحاديث التي يتركها او وقد اورد في بابها ودونها بالدلالة واقل قرابة منها في الغالب صحيح وقد يكون منها شيء صحيح. لكنه يكون  
فيه ضعف. وليس صحيح وننبع ذلك وكلما كانت المسألة من اصول الاحكام - 00:33:20

وجاءت في الحديث كلما كان ذلك على ضعفه وقد اشتهر الى انه في موضع متعدد. في مسائل اخراج الاحاديث الاصول اذا كانت  
وانما اخرج فان ذلك دليل على ضعفه. واذا اخرج فان ذلك اصبح من عدم اخراج شيء في الله - 00:34:00

لانه قد تتبع واذا لم تجد شيئا ليس وحينئذ لا يشقي بانه اراد العبادة من هذا الحديث. ولذلك رحمة الله من تكلم عن مكتبه  
صلاة الفاتحة وجاءت هناك احاديث كثيرة مع ذلك مع انه قد ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:34:50

الصلاه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما دام تركها بعدم انصاف البخاري ومسلم عن شيء منها ولذلك قال وبدل الجهر البخاري  
ومسلم اخراج الاحاديث الصحيحة كلها. وقال البخاري ومسلم لا يترك فلا ينتهي مشكورا. وان لم تكن من اصول الدين اصول  
الاحزاب. وان كانت منا الى الجاهلية - 00:35:40

كل ده عن النبي عليه الصلاة والسلام من جهة الاصول لا اتكلم عنها على تدريجها لذلك يقول الاحاديث الصحيحة خمسماة وروى  
قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعدت الصلاة جعل قدمه اليسرى بين كتفه وساده - 00:36:30

واشار ووقع امامه على اتباعه الكفار. هذا الحديث قد تقدم السلام عليكم وذكرنا انه كان يضع قدمه بين نقله وساقه والارض. وان هذا هو السنة وان ثابت عن رسول الله - 00:37:20

في الجلوس في جلوس التوقف عليها وقد قلنا ان فقال وان هذه الايام واحفظ من الله. وفي هذا حديث الزبير رضي الله عنه من اسئلة الزبير الحديدي تقرب لهذا النصر محمد - 00:38:00

النظر الى اذا وان هذا الحديث قد جاء من غير وجه عن محمد ابن عبد العال من غير مثل الاشارة. وان الخواف من حديث عبدالله بن الزبير عدم مثل النظر فيه - 00:38:40

وقد جاء هذا عند ابي داود وهو معلوم وقد روی عن محمد بن عبدالله ويحيى زي الاطفال قد ذكر فيه النظر وقد هذا الامام مسلم عليه رحمة الله تعالى وقد مات من الامام رحمة الله - 00:39:20

وقد قال وهم قالوا نظر الى الاصبع. الكبri. ونحو ابو عوام واما زيادة لا يفرقها عن هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستهزئوا ولا تناموا. فالتحديث هو التظاهر - 00:40:00

طبعا رضي الله عنه قال صلى الله عليه هل يقرأ الدعاء ست اشهر      كنت فيه مخالفة، فيه مخالفات. ولذلك رحمة الله اللهم اهديني هذا ما حدث عند متى؟ كيف احمد - 00:41:10

هو نعم الصحيح في خطر صدقة بزيادة جامد او هو بمثل هذه الاذكار تكلم عنها احاديث في صحيحه هي اقرب الوضع لمثل هذا قد جاءت العبارات الشديدة لما يقابلونه الكتاب الثالث فهذه البشارات - 00:43:40

البخاري عليه رحمة الله ان شاء الله انها وضع الوضع يعني اي نعم هذا الواجب اخي قول الله كده واحد النصيحة الاولى الصفة الثانية الصفة بعضهم يقول ان وان ان تعلم هذا التطبيق - 00:45:20

وهذه في بعض لذلك فجاء حديث واحد وكيف يقال - 00:48:30